قرار محكمة النقض

رقم 3/77

الصادر بتاريخ 2020/02/04

في الملف المدني رقم 2019/3/1/7681

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

بناء على العريضة المرفوعة بتاريخ 2019/07/16 من طرف الطالبين المذكورين حوله بواسطة نائبيهما الأستاذين (ع.ر.د) و(م.د) والرامية إلى نقض قرار محكمة الاستئناف بالدار البيضاء الصادر بتاريخ 2019/5/30 في الملف عدد 2019/1302/170.

وبناء على الأوراق الأخرى المدلى بها في الملف.

وبناء على قانون المسطرة المدنية المؤرخ في 28 شتنبر 1974.

وبناء على الأمر بالتخلي والإبلاغ الصادر في 2020/01/07.

وبناء على الإعلام بتعيين القضية في الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ 2020/02/04.

وبناء على المناداة على الطرفين ومن ينوب عنهما وعدم حضورهم.

وبعد تلاوة التقرير من طرف المستشار المقرر السيد مصطفى بركاشة والاستماع إلى ملاحظات المحامي العام السيد سعيد زياد.

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض

وبعد المداولة طبقا للقانون:

في شأن التنازل عن النقض:

حيث تقدم الطاعنان بواسطة محاميهما الأستاذان (ع.ر.د) و(م.د) بتنازل عن النقض مؤرخ في 2019/9/27 يلتمسان فيه تسجيل تنازلهما عن طلب النض المقدم من طرفهما ضد القرار الاستئنافي عدد 986 الصادر عن محكمة الاستئناف بالدار البيضاء بتاريخ 2019/5/30 لوقوع صلح مع المطلوبين، والتمسا الإشهاد على هذا الصلح والتنازل عن الطعن بالنقض.

وحيث أنه عملا بالفصل119 من قانون المسطرة المدنية، يترتب عن التنازل عن الطلب محو الترافع أمام القضاء بالنسبة للطلبات المقدمة إلى القاضي، وأنه بمقتضى الفصل 120 من نفس القانون، فإن التنازل عن الدعوى يقبل في جميع القضايا، مما يتعين معه تسجيل تنازل الطاعنين عن طلب النقض.

لهذه الأسباب

قضت محكمة النقض بتسجيل تنازل الطالبين عن طلب النقض وتحميلهما المصاريف.

وبه صدر القرار وتلي بالجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط. وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من رئيس الغرفة السيد محمد بن يعيش **رئيسا** والمستشارين السادة: مصطفى بركاشة **مقررا** – أمينة زياد – يوسف لمكربي – عبد الله الفرح **أعضاء** بحضور **المحامي العام** السيد سعيد زياد وبمساعدة **كاتبة الضبط** السيدة فاتحة آيت عمي حدو.

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض